

الجزء ٢-٥

إدارة المشاريع التعاونية



مقدمة

يركز هذا الجزء على جوانب إدارة الأعمال الخاصة بالمشاريع التعاونية. وهو لا يغطي الجوانب العامة لإدارة الأعمال المشتركة بين المؤسسات التجارية والمؤسسات التعاونية. وعلى هذا الأساس، لن تناول في هذه الوحدة مسائل تخطيط الأعمال، ووضع ميزانيتها، وإعداد الكشوف المالية وتحليلها، التي تعتبر أدوات أساسية في التعاونية والشركة التجارية على حد سواء. ويفترض أن يكون المشاركون في حلقة التدريب، على إلمام أساسي بهذه المبادئ. وينبغي، وبالتالي، البحث عن آية معلومات إضافية عن إدارة المشاريع في مصادر أخرى.



أهداف هذا الجزء

عند الانتهاء من هذا الجزء يصبح المشاركون قادرين على:

- يجاز المهمات الإدارية الرئيسية التي تعزز مشاريع الأعمال في التعاونيات عنها في الشركات التجارية.
- عرض الفروقات الرئيسية بين مختلف مصادر تمويل التعاونيات، وسبل تحقيق أفضل التوازنات.
- يجاز المواجهات الرئيسية لإدارة الموارد البشرية، تبعاً لنوع التعاونيات التي ينتمون إليها.



نقاط الاهتمام الرئيسية

- إدارة التعاونية بوصفها منظمة إيمانية ومؤسسة للأعمال؛
- مصادر رأس المال التعاونيات؛
- مزايا ومساوئ كلٍ من هذه المصادر؛
- سبل زيادة مساهمات الأعضاء في رأس المال؛
- دور الميزانيات في التخطيط المالي وفي التخفيف من التزاعات؛
- الأسباب الداعية لإعداد الكشوف المالية؛
- المسائل الرئيسية الخالصة بإدارة الموارد البشرية، تبعاً لحجم ونوع التعاونية التي ينتمي إليها المشاركون.



استراتيجية التعليم

يطلب المدرب من المشاركون إجراء مناقشة موجزة ضمن مجموعات، لتحديد جوانب إدارة التعاونية التي تختلف عن جوانب إدارة شركة تجارية، من منظور الإدارة المالية، وإدارة الموارد البشرية، بوجه خاص. ما هي الفروقات؟ ما هي العوامل المحددة لها؟ ما هي آثار هذه الفروقات، على مجرى سير التعاونية؟ تناقش بعد ذلك الاستنتاجات التي تخلص إليها المجموعات في جلسة علمية.



يعرض المدرب مفهوم الإدارة المالية، متحثاً بليجاز عن المصدر الرئيسي لتمويل التعاونية؛ ويسأل المشاركون عن النسبة التي يشكلها هذا المصدر من مجموع رأس المال في تعاونياتهم. هل تغيرت النسب المئوية عبر الزمن، وأسباب التغيرات في حل وجودها؟ ما هو تصورهم لأعلى قيمة لرأس المال؟ هل توجد سياسات محددة، ضمن تعاونياتهم، تتيح التفاوت بين إسهامات الأعضاء؟ يناقش المشاركون، وفقاً لحجم التعاونية التي ينتهي إليها، وقدرتهم على فهم المسائل المتعلقة بالتمويل، وما يحتاجون إليه من دورة التدريب، الموضع ذات الصلة:

- بالفائدة على أسمهم رأس مال التعاونية
- بالأسماء العادة للتعاونية بصفتها ضمانة
- بتشريعات التعاونية ذات الصلة بالمسائل المالية
- باجتناب المساهمات المالية من الأعضاء
- بأثر تحسين الخدمات والكافأة العامة على عمليات التمويل
- بتمويل القروض.

ويصرف النظر عن مستوى فهم المشاركون للأمور المالية، ينبعى التأكيد من الفهم الواضح لجوهر أنماط التمويل الثلاثة، والمزايا والمساوئ النسبية لاختيار أي نمط منها. ويمكن توزيع نسخة من قائمة التحقق في الإطار ١-٢-٥، أو صيغة مختصرة عنها. يتعين إجراء تحويل موجز لدور الميزانيات في عملية التخطيط وفي تلقي التزاعات داخل التعاونية، والحاجة إلى إعداد بيانات محاسبية منتظمة.

ينبغي مع ذلك، انتلاقاً من نتائج المناقشة الأولية، ببحث الجوانب الرئيسية لإدارة الموارد البشرية الخاصة بوضع التعاونية، ومناقشة النقاط التالية، على المستوى المطلوب، تبعاً لحجم التعاونيات التي ينتهي إليها المشاركون ومدى تعقيدها:

- وضع كبير المديرين الإداريين تجاه مجلس الإدارة
- العلاقة بين مجلس الإدارة ولجان المختلفة
- سعادة مجلس الإدارة
- تمثيل الموظفين في المجلس
- سياسات تعيين الموظفين وتقليد المناصب
- الترقى الداخلية وتعيين العدراة من الخارج
- تقييم الأداء ونظم المكافآت
- مرؤنة الإدارة وحسن توجيه الأعمال.

ملاحظات



معلومات مرجعية

تشمل وظائف الإدارة في التعاونية، شأنها في المؤسسات التجارية، كلاً من إدارة المنظمة ككل، وإدارة التسغيل التنفيذي. وفي حين تعود إدارة المنظمة ككل إلى مجلس الإدارة بشكل حصري تقريباً، يتعين ترك إدارة التسغيل التنفيذي، بشكل واسع، للإدارة العامة.

هناك جوانب تزيد من تعقيد إدارة أعمال التعاونية، منها:

- صعوبة تحديد الدقيق للحدود الفاصلة بين مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العامة
- وضع سلم لأولويات أهداف كل من الإدارتين (على أن يحتل توفير الخدمات والفوائد للأعضاء رأس هذا السلم)
- ضرورة أن يعمل مدراء المنظمة تحت الإشراف الديموقراطي للأعضاء.

حتى تنجح التعاونيات في البيئات المتباينة، ينبغي أن يكون دور الإدارة تموياً، إلى جانب كونه راعياً لمبادرات الأفراد في مجال مشاريع الأعمال. ويعني هذا:

- اكتشاف المساردة المحلية غير المستقلة أو غير المستقاد منها بشكل كامل، وتعييتها من أجل توفير خدمات فضلي، ودخل أعلى، وعمليةً لواسع نطاقاً للأعضاء. لذا، يقع على مدراء التعاونية الاستمرار في تحديد، ورصد حاجات الأعضاء التي تستطيع التعاونية تلبيتها لوحدها أو بالتعاون مع تعاونيات أخرى.
- أن تتسم قيادة الأعضاء ونظام الإدارة بالمرونة والانضباط في آن واحد. وحتى يتمكن القائمون بشؤون الإدارة من فهم وضع الأعمال وإقامة علاقات منسجمة مع مجلس الإدارة، لا بد لهم من أن يكونوا على درجة كبيرة من القدرة على التواصل، ومن معرفة حسنة بالكشف المحاسبي الرئيسي.

إضافةً لدور مجلس الإدارة في تصميم الأهداف وصياغة السياسات والإشراف على إدارة التسغيل التنفيذي، لا بد له من الاحتفاظ بوظيفته الإدارية الخاصة، حتى في حال وجود مدراء إداريين محترفين. ويقع على مجلس الإدارة كذلك، الانضباط بمسؤولية شرح تقارير الإدارة وخططها للأعضاء، ليتمكنوا من المشاركة في مرحلة التعاونية والتخطيط لها، إذ أن التعاون القائم على تبادل المساعدة بين المجلس والمدراء، يظل أكثر العوامل حسماً في نجاح التعاونية. ولكي يتأتى للتعاونيات بلوغ هدفها الأساسي المتمثل في النهوض بأحوال الأعضاء، لا بد من أن تكون للأعضاء، والمدراء الإداريين، والمدراء الإداريين، نفس الرؤية والقيم ووحدة الهدف.

آ- الإدارة المالية

مصادر رأس المال التعاونية

توجد ثلاثة مصادر للأموال الازمة لتحقيق أهداف الأعضاء:

- الأعضاء أنفسهم
- الفوائض الصافية التي تدرّها التعاونية
- التمويل الخارجي

التمويل الذي يوفره الأعضاء. يتوجب أن يكون هذا التمويل أهم مصادر تمويل التعاونية. وتكون أسهم رأس المال من أسهم الأعضاء، التي يمكن أن تشمل مساهمتهم العادية أو الخاصة. ويمكن أن تتوافر أموال إضافية من الدفعات المقطعة التي يولفق عليها عضو ما، كأن يقبل أن يتم دفع جزء من ثمن محصوله عند التسلیم، وجزء آخر في مرحلة لاحقة.

كما يمثل رأس المال، المكون من الاحتياط بالفائض المتحقق، التراثاً من جانب الأعضاء الذين كان يمكنهم أن يأخذوا هذا الفائض. ويسمى هذا رأس المال التأسيسي، ولا يكلف التعاونية دفع لية فائدة.

التمويل الخارجي. يمكن أن توفر المصادر التجارية، والمنظمات الداعمة للتعاونية، والموردون أو المشترون. وتكون الجهات الموفرة للتمويل الخارجي مذكورة بالربح في معظم الحالات، وتتوقع الحصول على ضمانة إضافية لو أصول مرهونة، أو أسعار فائدة تجارية. أما توفير التمويل على أساس غير تجاري فهو آخر في التناقض تدريجياً.

السمات المميزة لتمويل التعاونيات

لا تختلف احتياجات التعاونية من التمويل عن احتياجات الشركات التجارية منه. إلا أن السور الذي يعزى له في تحديد نجاح أو فشل المنظمة دور مختلف. ويعود هذا الاختلاف، في جزء منه، إلى أن الناس هم الذين يشكلون محور التعاونيات، مقارنة برأس المال الذي يشكل محور الشركات التجارية. وهذا الفرق يؤدي بدوره إلى فروقات على صعيد الأهداف التنظيمية.

رغم الإشارة كثيراً إلى أعضاء التعاونية على أنهم مسامون، فإن مسؤوليتهم القانونية، تكون، إنما مرتبطة برأسمال المال المكون من الأسهم العادي التي لهم بها، أو محدودة حتى بقيمة سهم أو سهمين. وعوضاً عن أن يوزع الفائض المحقق من مشاريع التعاونية، بين الاستثمارات وإيرادات الأسهم، كما يحصل في شركة تجارية، فإنه يوزع في العادة بطريق ثلاثة:

- قسم يخصص للأعضاء، تبعاً لرأس المال الذي وظفوه في التعاونية؛
- قسم يستعمل لتعويض الأعضاء، تبعاً لحجم تجارتهم مع التعاونية، (أموال معدة لهم نتيجة لإثارتهم التجارة مع التعاونية، أو تسديدات، أو حسومات)؛
- قسم يحتفظ به، (رأس مال تأسيسي) من أجل تمويل عمليات توسيع المنظمة وتنميتها.

الحدود القانونية لفوائد المدفوعة على أسهم التعاونية

قانون تنظيم التعاونيات هو الذي يحدد في بعض البلدان الفائدة على أسهم رأس مال التعاونية. فهناك، في العادة، حد أعلى من الفائدة (العائد)، على رأس المال الأعضاء. وتنظيم الداخلي (لوائح) هو الذي يحدد لحيلياً سقراً لتمويل لا يمكن لأي فرد تجاوزه في التعاونية. ويعود هذا في جذوره إلى تاريخ التعاونيات. فيما كان توفير الأعضاء لرأس المال يعتبر ضرورياً لتحقيق أهداف التعاونية، كانت الفائدة (العائد) على الأسهم تعتبر وسيلة لجذب رأس المال، لا غاية في حد ذاتها، كما هي حال الاستثمارات في الشركات التجارية.

عندما تحقق التعاونيات فائضاً (ربحًا)، كان التقليد يقتضي بإعادة قسم من هذا الفائض إلى الأعضاء الذين يملكون أسهم رأس المال العادي، في حين يحتفظ بالباقي بصفة رأس المال للتعاونية. إلا أنه يتوجب على الأعضاء أن لا تتحقق فائضاً من التجارة والتکاليف الثابتة يكفي لتجديد الاستثمارات.

حافظة أسهم التعاونية بصفتها ضمانة محدودة لجذب التمويل التجاري الخارجي

ينبغي اعتبار أعضاء التعاونية مالكين يتمتعون بحق سحب تمويلهم الأولي عندما يرغبون في وقف عضويتهم. إلا أنه لا بد من وجود شرط قانوني، بخصوص فترة إشعار، تواصل التعاونية خلالها استعمال أموال الأعضاء السابقين. إلا أنه لا يمكن تداول أسهم التعاونية، مما يعني أنه ينبغي اعتبار رأس المال الأعضاء متغيراً ولو في جزء منه.

إن قابلية رأس المال التعاونية للتغير، والمسؤولية القانونية المحدودة للأعضاء، هما السببان الرئيسيان اللذان يحدان من إمكانات التعاونيات في تأمين رأس مال تجاري خارجي. ونظرًا لكون رأس المال المكون من الأسهم العادي غير مستقر نسبياً، لا يبقى لها سوى الاعتماد على رأس المال التأسيسي كرافعة للفعالية المالية.

التشريع التعاوني والإمكانات الاحتمالية المتاحة للتعاونيات لجذب أعضاء جدد

يوجد ثمة اختلاف بين بلد وآخر، بخصوص ما إذا كان العضو المغادر للتعاونية، يحصل على ما ساهم به في البداية فقط أم أنه يحصل على هذه المساعدة البدائية بالإضافة إلى جزء من الاحتياطي. وهذا الاختلاف قائم داخل البلد نفسه، بين تعاونية ول أخرى، تبعاً لأهداف التعاونيين، والسياسات، والتشريع المعمول به. ومن شأن هذا أن يؤثر بشكل حاسم على قدرة التعاونيات على حمل الأعضاء على الإسهام. فبعض التعاونيات لا يتيح للأعضاء الذين يغادرونها الحصول على نصيب من النمو الذي تحقق منذ أن أصبحوا أعضاء فيها. ويعرف هذا النموذج من التعاونيات باسم نموذج التوادي التعاوني. وتتجدد تعاونيات أخرى تتيح للأعضاء الحصول على مثل هذا النصيب، وتعرف بنموذج تعاونيات الملكية. (Parnell 1995:55).

ونموذج التوادي التعاوني، هو الذي تفضله معظم التشريعات التعاونية التي تجعل الاحتياطي غير قابل للتقاسم، وتتعين بأن تذهب أية أموال عند حل التعاونية، إلى الاتحادات التعاونية أو جمعيات الإحسان، بعد تسديد الالتزامات الخارجية وأسمهم الأعضاء. حيثما لا يوجد تشريع يبيح نموذج التوادي التعاوني، يسود خطر دائم يتمثل في قيام جيل من الأعضاء، بحل التعاونية، وتصفية أصولها، وتوزيعها على من تضم من أعضاء آنذاك، بعد أن تكون هذه الأصول قد تراكمت في الواقع بفضل الأجيال السابقة، وهي لا تتجاوز كونها أيامة لدى الأعضاء الحاليين. وهناك بديل آخر، يتمثل في عدم السماح بقبول أعضاء جدد، مفضليين، عوضاً عن ذلك، جذب مشاريع أعمال تعود لغير الأعضاء. ويتعمّن أن يتضمن النظام الداخلي أو اللوائح الداخلية قواعد ملائمة، تنظم هذا الأمر، أو تحول دون حدوث هذا الوضع.

ضمان التمويل

يتعنّى على الأعضاء لراغبين في الحصول على خدمات خاصة، ضمان تمويل كلف التعاونية، بوجهها للقيام بوظيفتها على نحو فعال. وتعنى مواقعة هؤلاء على توسيع التعاونية العمل بأموالهم، التزاماً من جانبهم بهذا العمل، وعملاً يولد الثقة لدى جهات أخرى للإئراض، مثل المصارف التجارية. ويفترض أن تتوفر للأعضاء معلومات عن تعاونيتهم لكثير من المعلومات الموفرة لجهات الإئراض الخارجية. ومن شأن رغبتهم في الاستثمار فيها، أو في إلزامها، أن تساعدها في جذب القروض من مصادر أخرى كذلك.

صعوبات الحصول على تمويل كافٍ من الأعضاء

عندما يكون الأعضاء سارين في طريق الشيخوخة، أو عندما لا يكونون قد تمكنوا بعد من كسر طوق الفقر، يصعب إقناعهم بتوظيف استثمارات كافية في التعاونية. وإلى جانب رفض التعاونيات منح الأعضاء نصيباً من النمو المتحقق، يقع على المتسمة منها بكونها توادي تعاونية، التقيّش عن مصادر أخرى للتمويل، لأنّه قد يكون من الصعب عليهما جذب رساميل كافية من الأعضاء الذين قد يفضلون الاستثمار في مجالات تدر فائدة أعلى على رساميلهم. وتنظر مثل هذه الحالة عندما:

- تعين الحكومة حدوداً ثابتة لفائدة/العاد، لا تجاري المعدلات التي تطبقها المصارف.
- لا يكون الأعضاء مرتاحين للخدمات التي يحصلون عليها من التعاونية.
- يكون في مقدورهم التعامل مع موردين أو مستخدمين آخرين وأسوق بديلة.
- يمكن عدد كبير من غير الأعضاء، من الحصول على نفس الخدمات دون الحاجة للإسهام في الاستثمار.
- لا تكون لدى الأعضاء فكرة واضحة عن غرض التعاونية وأهدافها أو مستقبلها.

إضافة لذلك، كلما تكون الاحتياطي غير قابل للتقاسم بالنسبة لمجموع الأصول، لمكن للإدارة أن تصبح أكثر استقلالاً بالنسبة لرقابة الأعضاء. وقد يشعر مسؤولو الإدارة أن عمليات سحب الأعضاء المغادرين لأسمائهم لا تعود قادرة على تهديد وجود

التعاونية، ومناصبهم وبالتالي. وفضلاً عن ذلك، عندما تقطع الصلة بين الإدارة والأعضاء، لا يعود هؤلاء متأكدين من أن الأموال التي يوظفونها مستعمل بدون مجازفة ولمصلحتهم، ويصبحون بدورهم أكثر مقاومة لاستثمار الأموال.

جذب المزيد من تمويل الأعضاء

بعض جذب المزيد من تمويل الأعضاء، لا بد للتعاونية من توفير معلومات شاملة لهم وللأعضاء المحتملين على السواء، لتمكينهم من تكوين فكرة صحيحة، يطلقون منها في تقرير ما إذا كان ينبغي لهم الاستثمار في التعاونية أو عدمه. ولا يستمر الأعضاء إلا إذا كانوا على علم بمستوى المجازفة في الاستثمار والفوائد في نهاية المطاف. وينبغي أن يكون لهؤلاء الأعضاء وحدهم، الحكم الأخير بشأن ما إذا كان أي استثمار سيقرب التعاونية من تحقيق الأهداف المتقد عليها بصورة مشتركة.

من شأن تحسين الخدمات والكافأة العامة للتعاونية، أن يؤثر على التمويل كذلك وعلى جذب المزيد من الأعضاء أو مشاريع الأعمال، بالإضافة إلى تعزيز ولاء الأعضاء للتعاونية وإخلاصهم لها. وتوجد علاقة بين التمويل والكافأة، هي علاقة سبب بالنتيجة، غير علنيتين:

- تستطيع التعاونيات، التي تهتم لها الأموال الكافية، الاستثمار في التكنولوجيا الملائمة التي تخفض التكاليف، أو تحسن الجودة، أو تحقق الأمرين في آن واحد. ومن شأن هذه التكنولوجيا أن تزيد، بصورة عامة، من اهتمام در الفوائض التي تساهم في تحسين الوضع المالي للتعاونية. ومن جهة أخرى، تجد التعاونية التي تظل تأخذ بالتقنيات الهزيلة، التي عفت عليها الزمن، صعوبة كبيرة في تحسين مستوى كفاءة أدائها. ومن الممكن المحتملة لكسر هذه الدائرة المغلقة، التفتيش عن مبدأ الاستعمال اليد العاملة بصورة كثيرة، وخفض عدد العاملين لصاحب الأجر، والتزامهم بالعمل. ويوجد ثمة نهج آخر يتمثل في الاحتياط بقسم من الفائض عندما يمكن ذلك، كما في السوق الزراعية الطيبة، على سبيل المثال.
- يمكن المحافظة على ولاء الأعضاء لو حجم أعضائهم مع التعاونية أو زيارتهم، عبر سبلات سعرية تنافسية، ومكافئات ملائمة. ومن شأن توسيع التمهيلات الائتمانية، والدفع الفوري لتکاليف السلع الموردة، أن يزيدا من ضغط الطلب على رأس المال العامل. ويختلف الأمر عندما تقوم الحاجة إلى المال الذي يدر المال. ويمكن لتمويل القروض قصيرة الأجل أو القروض ذات القيمة التجارية الجيدة، أن تساعد في تحقيق مستوى لرقم الأعمال، من شأنه أن يطلق العملية.

في بعض التعاونيات التجريبية والتسويق في شمال أمريكا، يشتري الأعضاء المؤسسين ما يسمى بحقوق التسلیم التي تتضمن قيم التعاونية بشراء كمية معينة من الحصولات كل عام، وقيم الأعضاء بتسليم كمية معينة من الحصولات. وهذه الحقوق قبلة النقل بين عضو وأخر، الأمر الذي يعطيها قيمة سوقية. وبالتالي، يكون لدى الأعضاء حافز للتصرف بشكل يحافظ على قيمة حقوقهم بل ويزيدا.

الوسائل القانونية الجديدة للحصول على التمويل من الأعضاء

توجد بذال قانونية كثيرة لاجتناب التمويل من الأعضاء. ويمكن لكل تعاونية، على حدة، أن تكون بحاجة للمساعدة من أجل معرفة محتوى القوانين النازلة في منطقتها، واتخاذ القرار بشأن ما إذا كان ينبغي للجزء إليها، وكيف يمكن ذلك.

يتزايد كذلك شيوخ ظاهرة تعديل القوانين التعاونية، أو تعديل النظام الداخلي للتعاونية، عندما يجري التشريع هذا التعديل، بحيث يتبع:

- فصل المسؤولية الشخصية للأعضاء عن مبلغ الأسهم التي هي في حوزتهم (أو التي اكتتبوا بها).
- السماح بعد أن تمتلك من حيازة الأسهم التي يملكونها الأعضاء، تبعاً لحجم تعاملهم مع التعاونية.
- السماح ببعض المشاركة في الاحتياطي عندما يغادر العضو التعاونية، بعد عمر معين، أو في ظروف أخرى منظورة.

إضافة لذلك، توجد وسائل عملية أخرى لترغيب الأعضاء في المساهمة برأس المال منها:

- قبول "أعضاء مستثمرين"، مهتمين بالاستثمار في التعاونية، دون أن يعترموا لاستعمال خدماتها. ويمكن لهؤلاء التمتع بحق التصويت أو عدمه، مع حصولهم على معاملة تفضيلية بخصوص العوائد.
- إصدار شهادات استثمار (بهم تحضيري قابل للتداول لا يمنح حامله حق التصويت) للأعضاء وغير الأعضاء على سواء.
- تنظيم أنشطة مرتبطة بالتعاونية، تأخذ شكل شركات محدودة لا تتسم بالطابع التعاوني.

تعبر الأنظمة المحاسبية في معظم البلدان هذه الفئات الثلاث من التمويل، تمويلاً خارجياً لأغراض الموازنة العمومية. وهناك وسائل يجري تخصيصها لجعلها تقترب من الأسهم العادي، بواسطة إعلانات دعم أو سندات تجارية أو كفالات.

تشكل عمليات الإيداع في حسابات التوفير الصغيرة التي يفتحها الأعضاء، والمبالغ المحتجزة من عائدات الأعضاء على إيتارهم خدمات التعاونية (مثل تأجيل تسديد مستحقات إيتار الخدمات، وتحويل السندات أو المستحقات الأخرى إلى أسهم)، وسائل أخرى لاستعمال رأس المال الخارجي فترة طويلة، رغم أن القوانين المصرفية، أو قانون المناقصة، كثيراً ما تحظر هذين الشكلين من الممارسة، اللذين يحتاجان إلى أعلى مستويات الخبرة والدقة المحاسبية للتأكد، بصورة لا ريب فيها، من أن المحتجز من رأس المال يتم تسجيله رسمياً دائماً للعضو ولا يوضع في الدخل التجاري العام.

نقد طرق التمويل الذاتي الجديدة للتعاونيات

هذه الع梗 المختلفة من التمويل، تقرب الشركات التجارية، من حيث أنها تمنع المستثمرين بعض الأفضليات من منظور المكاسب على رأس المال، مقارنة بالأعضاء ذوي الأسهم القليلة. إلا أنها لا تتيح للتعاونيات نفس الدرجة التي تحتلها الشركات في سوق رأس المال. وإذا ما أراد استعمال هذه الع梗 لزيادة التمويل من جانب الأعضاء، فينبغي إدراجها في النظام الداخلي، أو الواقع الداخلي للتعاونية، وأن تكون مقبولة قانوناً في البلد الذي تنشط فيه التعاونية.

تشكل قابلية أسهم الأعضاء للتداول عندما لا يعود هؤلاء الأعضاء راغبين في استعمال خدمات التعاونية، بإمكانية أخرى للمحافظة على مستويات معينة من رأس المال التعاونية دون تقييد الفرد. إلا أن جعل هذه الأسهم قابلة للتداول، عندما لا يزال العضو يمت بالخدمات، إنما يعادل التنازل كلها عن الصيغة التعاونية برمتها. عندها، ينتفي كل فرق أساس بين التعاونية والشركة التجارية، وتتصبح قيمة الأسهم والأرباح أكثر أهمية من مصالح الأعضاء، ويزداد تأثير الأعضاء تلقائياً بالتدرج.

تمويل القروض

يكون الأعضاء على درجة كبيرة من الحذر والاحتراس عندما يفترضون لأنفسهم، ويكونون يفظون وحذرين كذلك عند تقديرهم لاحتمال حصول التعاونية على قروض، مقارنين الفوائد التي يمكن جنيها بالتكليف. ولا ينبع للقروض أن تتجاوز قدرات الأعضاء، إلا إذا كان يتوقع لها أن تزيد فوق الأرباح والفوائد الأخرى المستقبلية، بسرعة كبيرة، وبمبالغ يمكنها تخطي التسديدات الضرورية، إلى جانب الإبقاء على هامش التعاونية. ويتبعن إلا تأخذ القرارات، بشأن قروض تتجاوز حدأً معيناً (منصوصاً عليه في الواقع الداخلي)، إلا من قبل الجمعية العامة.

عندما يرغب مسؤولو التعاونية في الحصول على استثمارات خارجية، يتبعن عليهم تقديم اقتراحات دقيقة وسليمة، يمكن للأعضاء ومقدمي الاستثمارات أن يبنوا قراراتهم عليها، إذ أنهم بحاجة جميعهم لتفصيلية المجازفات ببعض الربحية التي تحدد توقعاتهم لها رغبتهم في الاستثمار. ويحكم على أي الاقتراح، وبالتالي، استناداً إلى الربحية. ولا تجد العمليات الخاسرة تمويلاً خارجياً في العادة. وعلاوة على ذلك، تشكل شفافية التقارير المالية، وتنوعية التخطيط على المدى الطويل، وحسن سمعة التعاونية بالدرجة الأولى، معييراً هاماً كذلك، في اتخاذ القرارات الاستثمارية.

يمكن القول بصورة عامة، أنه لا يمكن اللجوء إلى المستثمارات إلا كجزء من برامج خطط لها بعناية فائقة. وينبغي أن تستند إلى ميزانيات وقوعية، تتيّن بوضوح الإمكانيات الكبيرة للنجاح، وتكون ألياتها مفتوحة للمستثمرين، أعضاء كانوا لم غير أعضاء. والاستثمار من الاحتياطي هي الأموال الوحيدة التي يمكن عدم دفع فائدة عليها . ويمكن استعمال الاحتياطي أحياناً للاستثمار في أنشطة يريد الأعضاء الاضطلاع بها، ويكونون مستعدين للدفع من أجلها من أصل عوائدهم أو مستحقاتهم على ليشار خدمات المنظمة. إلا أنه ينبغي الانتهاء لجعلها تشكل جزءاً من خطة إيمانية أوسع نطاقاً، يكون الأعضاء مطلعين وموافقين عليها، وتحري معاملتهم بصورة لائقة ومنصفة عند القيام بذلك هذه الاستثمارات، إذ أنه، من النادر، اعتبار معاونة فئة من الأعضاء فئة أخرى، لمرأً عادلاً على المدى الطويل.

الأطر ٤-٢-٥ مواضع للدراسة قبل اللجوء إلى خيار التمويل الخارجي (ملحوظة: يتصرف من 1995:171 Parnell)

لابد من النظر في الأمور التالية عند اتخاذ قرار بشأن اللجوء إلى خيار التمويل الخارجي أو عدمه:

الخطوة ١- دراسة الحاجة إلى تمويل إضافي ضمن إطار خطة استراتيجية ومدروسة بعناية، وضمن هذا الإطار فقط.

الخطوة ٢- قبل محاولة إيجاد تمويل خارجي، لا بد من دراسة خيارات أخرى أقل تكلفة وتمويلأً

- لأن كلّما ارتفع التمويل المحتاج لمشروع ما، تذبذب مرونة تغير وجهة المؤسسة في المستقبل؛

- لأن المدراء الإداريين يودون التحكم بالأصول، إذ أن هذا التحكم يمنحهم سلطاناً ونفوذاً؛

- قبل الاستشار في تكنولوجيات لا تعتمد على كثافة اليد العاملة، أو في التسويق المتطور، ينبغي أن تمارس التعلويات، لولا، قدرتها الجماعية على التأرض ووصولاً إلى أفضل الأسعار للمدخلات والحاصلات، وإلى اللجوء إلى مصادر خارجية (شراء الخدمات)، وإلى العقود من الباطن (مثل عمليات الصناعة التمويلية)؛

- استعمال تكنولوجيات حديثة منخفضة التكلفة نسبياً، لو لجوء إلى مجتمع من جهات متعددة، يوفر قوّة شرائية، الأمر الذي يقلل من الحاجة إلى الرسميين.

الخطوة ٣- التأكد من أن الاستثمار سيزيد من الفوائد المعرفة للأعضاء، إذا ما تقرر في مرافق جديدة.

الخطوة ٤- عندما يكون الاستثمار مفيداً لمجموعة فرعية من الأعضاء فقط لا بد من دراسة ما إذا كانت هذه المجموعة الفرعية قادرة هي نفسها على القيام بالاستثمار (إما لوحدها، أو باستعمال إحدى مساهمات الأعضاء الخاصة في رأس المال المتذكرة آنفاً)، لو إذا كان النشاط الذي يفترض أن يدّعوه الاستثمار لا ينبع أن يأخذ شكل منظمة فرعية منفصلة أو تعاونية فرعية.

الخطوة ٥- عند اعتبار الاستثمار الجديد ضرورةً لتوسيع خيارات التسويق أمام التعلوية (بقيمة مضافة على المنتجات الأولية، على سبيل المثال)، لا بد من دراسة ما إذا كان في متجر الأعضاء الاضطلاع بهذا الاستثمار، سوية مع شخص ليسوا أعضاء في التعلوية، أو مع أعضاء في تعلويات أخرى. ويمكن للأعضاء أن يقتروا في هذه العملية قسطاً من الرغبة عليها، إلا أنه يمكن للتركيبة الجديدة أن تجعلهم يكتسون على صعيد المنافسة. مثل ذلك إنشاء مصنع للتجميد حيث يوجد منافسون مختلفون في الميدان يمكنون رسماً ضخمة. إن دخول سوق الخضر المجمدة، حتى ولو كانت من نوع جديد، ليس من شئه أن يحسن نجاحاً مبكراً، ما لم تكون الاستثمار الرئيسي مملاًة لاستثمارات الجهات المنافسة.

الخطوة ٦- عندما يقترب قيام التعلوية نفسها بالاستثمار ويتكون بحاجة لرساميل إضافية لذلك، ينبغي أن يشكل الأعضاء المصدر الأول الذي ينبع النظر فيه. وقد يفترض، أحياناً كثيرة، أن لا يكون الأعضاء قادرين على توفير التمويل اللازم أو غير راغبين فيه عندما يكونون قادرين في الواقع، إذا ما رأوا أن لا بديل عنهم لتوفير مثل هذا الاستثمار.

الخطوة ٧- إذا ما اتّبررت ضرورة اللجوء إلى رأس المال خارجي للتعلوية، لا بد من محاولة لمجابه رسماً، دون منح حق الرغبة الداخلية:

- لأن المستثمر الاستراتيجي الذي تقوم الحاجة إليه، لا يهتم بضمان الرقابة لنفسه إلا في حال عدم اعتماده بنوعية الموظفين القائمين بشיפור العمل.

- لأن المستثمرين الخارجيين يتوقعون مستوى كافياً من الشفافية في طريقة إدارة التعلوية، الأمر الذي يضمن إمكانية الوصول الكامل إلى المعلومات الخاصة بالعمل. (انظر ما تقدم وما سيرجع الحديث عنه بشأن الرصد والتقييم في الوحدة ٧).

الخطوة ٨- ينصح للتعاونيات، بمحظتها، بمحاولة الحصول على مزيج من مختلف أنماط التمويل:

- بعضها يخصص لمشروع معين، ولكنه يكون قابلاً للتحويل إلى مشروع آخر، (انظر شهادات الاستثمار أعلاه)؛

- بعضها تمويل طويل الأجل؛

- بعضها تمويل قصير الأجل، يمكن تكييفه بسرعة لتلبية احتياجات المدى القصير. وتشمل هذه الفئة الأرصدة الدائنة للموردين، والسوبيات الكبيرة من المصادر. ولا ينبع استعمال هذا التمويل قصير المدى في استثمارات طويلة المدى.

معلومات عن الأمور المالية

المواضيع المالية هي من أكثر المواضيع إثارة للجدل داخل إدارة التعاونية، وبين الإدارة والأعضاء. ومن شأن سياسة إعلامية شفافة بخصوص الشؤون المالية، أن تساعد كثيراً في ت�لا القرارات وتلافي الخلافات والمنازعات. ومن بين كل الأدوات المستعملة في التخطيط والإدارة وإعداد التقارير المالية، تسمى ثلاثة بأهمية خاصة هي الميزانيات، والموازنات العمومية، والتقارير عن التكفيق النقدي (انظر الوحدة ٦).

يمكن للميزانيات الواضحة التخفيف من النزاعات المحتملة بين مجلس الإدارة والمدراء الإداريين

الميزانية أداة قادرة على تحسين الاتصالات بين مدراء التعاونية ومجلس الإدارة. ويمكن وضع الميزانيات استناداً إلى الأساقطات السوقية (التوقعات حول المبيعات)، والتكاليف، والعائدات، والنفقات . وهي تشكل في العادة جزءاً من عملية التخطيط المتواصلة. وتوجد عادةً ميزانية للإنفاق العام للتعاونية بكل منها. وتضع المنظمات الكبرى عدداً من الميزانيات الفرعية التي تغطي إما فرعاً منها، مثل مصلحة المبيعات، والمخازن، والمقر العام، والإنتاج، أو ما يسمى بـمراكز التكلفة مثل المبيعات، والاستثمارات، وتكليف الإنتاج، وتكليف التأمين.

حافظاً على بعض المرونة، يوافق المجلس عادةً على ميزانية سنوية، وعلى ميزانية طويلة الأجل أحياناً، ولا يتناول خلال هذه الفترة إلا القرارات الخاصة بالإنفاق الذي يتجاوز حدّ معيناً. ويضمن هذا رد فعل سريع من جانب رجال الإدارة، وعمليات مراقبة مالية تظل في الوقت نفسه في مستوى للمجازفة مساوٍ للمستوى الذي قدره الأعضاء له.

كيف تخفف نظم الميزانية من أسباب الخلافات

لا يتخذ مجلس المديرين المنتهين إلى نفس المجتمع المحلي الذي ينتسب إليه الأعضاء الذين انتخبوه، مجازفات غير ضرورية. ويكرس هذا المجلس انتباهاً للتفاصيل المالية، خاصةً إذا كان أعضاؤه غير معتادين على إنفاق مبالغ كبيرة في مؤسساتهم. ومن شأن هذا، إذاً ما تذكر، أن يعيق عمليات اتخاذ القرارات الضرورية لفعالية تسيير الأعمال، كما يعني أحياناً عدم إيلاء الانتباه الكافي للاستثمارات الكبيرة. ومن شأن التكفيق المفرط في الإنفاق، أن يشعر مدير التعاونية بأن رأيه الاستنصابي المترنوك لتقديره غير مرغوب فيه، مما يمكن أن يدفعه إلى التوقف تماماً عن الاضطلاع بالمسؤوليات، وأن يرغم المجلس على إنفاق المزيد من الوقت لمهمات الإدارة، أكثر من الوقت المكرس للقيام بدورة كجهاز لصوغ السياسات واتخاذ القرارات.

يصعب أحياناً إقامة توازن بين مراقبة مالية مفرقة في التفاصيل وأخرى تقتصر إلى الدقة والاحكام. لذا، من المهم في مرحلة التخطيط تعين مستويات الإنفاق لو أنمطه التي ينبغي أن يوليها المجلس اهتماماً منتظماً (بالإضافة إلى موافقته على الميزانية العامة)، وتوضيح ماذا يعني تغيير "متنظم"، لكي يصبح ذلك عنصراً من إجراءات الرصد الدائمة. وينبغي للتغييرات في هذه "القواعد" أن تناقش مع المدراء وأن تحظى بموافقتهم.

تتسم العلاقة بين مجلس الإدارة والمدراء في معظم التعاونيات، بأنها علاقة متراصة، أكثر مما هي عليه في المؤسسات التجارية. ولا يبدو هذا بصورة حسنة لأكثر مما يبدو في القرارات الخالصة بالاستثمار. ويمكن للأعضاء مجلس الإدارة أن يزوروا المستودعات أو المكاتب في أي وقت لثناء عمليات البيع والشراء، ليكتووا فكرة عن الأنشطة أو الموارد. وتوثر مثل هذه الاتصالات الوثيقة على الإدارة والمجلس، كليهما في عملية صنع القرار، وتوضع على كاهل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية معرفة مدى توفرهم.

إن العلاقة هي تباليبية في الحقيقة. ويسهم المدراء أحياناً كثيراً في خلق جو لا داعي له من عدم الثقة؛ بعدم فتحتهم بما يمكن عند إبلاغهم المعلومات للمجلس. ويمكن إزالة الكثير من أسباب الانتباه غير تحديد بجهات لتداول المعلومات، يمكنها أن تكون كذلك خطوطاً توجيهية لتزويد الاجتماعات بالمعلومات.

الأسباب الداعية لإعداد كشوف المحاسبة

يمثل الكشف الخاص بمصادر الأموال واستعمالاتها، أداة للتخطيط والرقابة أكثر منه أداة إدارية. فهو يبيّن مصدر رأس المال والأعمال التي استعمل لها (أو مصدر رأس المال المتوقع والعمل الذي سومستثمر فيه). وتتوقف درجة التفصيل في الكشف الخاص بمصدر الأموال واستعمالها على الغرض الذي أعد من أجله.

وتوجد علاقة وثيقة بين الموازنة العمومية والكشف المذكور، ولكن الموازنة لا تظهر سوى صورة لأصول المؤسسة وخصوصها في وقت معين فقط.

يعكس كلا الكشفين الوضع المالي للمؤسسة، ويتحاصل وبالتالي الحكم على ضرورة اللجوء إلى الائتمان وجداوله، ومتانة الوضع المالي، والأوراق المالية المتاحة للقروض الاحتمالية. وهكذا، فإنهما كشوف يمكن تقديمها للمستثمرين الاحتماليين، بالإضافة إلى كونهما أدلة يبني الإقادة منها عند دراسة آثار انخفاض أو ارتفاع الأسهم العادي للأعضاء. وتعتبر الحسابات الدالة، والحسابات المدينة، مجالاً حرجاً في مالية التعاونيات. وحتى ولو استدعت الضرورة تمويل فترات قصيرة بائتمانات ممددة الأجل، يمكن لارتفاع كبير في مستوى التزامات الأمد القصير أن يولّد الانطباع لدى الجهات الموقرة للاستثمار، بأن التعاونية تعاني من مشاكل جدية على صعيد السيولة.

تحليل بيانات الدفوق النقدية

يمثل كشف الدفوق النقدي أداة للتخطيط والرقابة. وهو يشبه الكشف الخاص بمصادر الأموال واستعمالاتها، ولكنه يبيّن التحفلات الفعلية للمال خلال فترات زمنية معينة. ويمكن استعماله وبالتالي، للتأكد مما إذا كانت الحسابات المصرفية لم تستنفذ رصيدها وتجلّوز، ومن أن المصرف لن يرفض الشيكات المسحورة عليه بسبب نقص التغطية. إلا أن كشوف الدفوق النقدي لا توفر آية معلومات عن ربحية مشروع للأعمال، ولا عن اليسر والقدرة على الدفع. ويمكن إعداد الكشف الأول عبر حساب الربح والخسارة فقط، والكشف الثاني عبر الموازنة العمومية أو الكشف الخاص بمصدر الأموال واستعمالاتها.
(انظر الوحدة ٦ و The Group Enterprise Management في ثبت المراجع).

ب - إدارة الموارد البشرية

تسرى معظم مبادئ إدارة العاملين والموظفين في الشركات التجارية على التعاونيات كذلك. وهذا يمكن استعمال أكثر الوسائل شيوعاً في مجال التعيين، ووضع الحوافز، وتقدير الأداء، والإدارة العامة للموارد البشرية في التعاونيات أيضاً. إلا أنه توجد بعض الجوانب المختلفة بخصوص الطابع المعين للتعاونيات.

تشتدّي الحاجة مقاريات مختلفة لإدارة ملاك العاملين والموظفين في التعاونيات بخصوص:

- موقع المدير العام تجاه مجلس الإدارة
- تمثيل الموظفين في المجلس (المجالس)
- سبلات الارتباط بالموارد البشرية التي كثيراً ما تطبق في التعاونيات
- الحاجة إلى المرونة، بالنسبة للمنظمة ككل، وبالتالي لجميع أجهزة العاملين والموظفين فيها.

موقع المدير العام تجاه مجلس الإدارة

يمكن القول أن نجاح التعاونية مرهون، إلى حد كبير، بوجود علاقات ممتازة، بصورة عامة، بين رئيس الهيئة التنفيذية لو المدير العام ومجلس الإدارة. ورغم إمكانية القول بأن مثل هذه العلاقة هي نتيجة نجاح المؤسسة، يبدو مع ذلك أنها شرط لا

شنى عنه لنجلتها. فيبني أن تكون وحدة الرؤية، والاتفاق على الأهداف، والتركيز على الغايات، موضع اتفاق بين صناع القرارات والمدراء، بصرف النظر عما إذا كان هؤلاء المدراء يقومون بعملهم على أساس طوعي أو مقابل أجر.

كيفية المحافظة على العلاقات الطيبة

الثقة، والاحترام المتبادل، والصراحة، والاستقامة، كلها عوامل جوهرية تساعد، مجتمعةً، في الحفاظ على العلاقات الطيبة. وتتحقق العلاقات الطيبة بين المدير والمجلس، بصورة عامة، على فهم جيد للحدود الفاصلة بين مهام المدير والقرارات المحصور لخلالها بمجلس الإدارة (انظر النص أدناه). ويتعين أن يعرف المدير ما يتوقعه المجلس منه، وأن لذاته سجري تقييمه بصورة موضوعية، وأن ما يتحقق من نتائج سيكون موضع تقدير. ويجب أن يتوقع المدير أسلمة تصفيلية، في حين يقع على المجلس أن يكون مستعداً لمعالجة الموضوع على المستوى الاستراتيجي. وتقع على المجلس تجاه المدراء، مسؤولية التأكيد أن العملية الديموقراطية لصنع القرار في المنظمة لا تستثار بالكثير من وقت المدير بحيث لا يعود قادراً على القيام بعمله الأصلي المتمثل في تأمين المنازع للأعضاء.

صوغ السياسات والوظائف التنفيذية

الفصل بين هاتين المهمتين أمر مهم للغاية في آلية تعاونية، لأن اضطلاع شخص واحد بهما في آن واحد، من شأنه أن يفضي إلى خطر تركيز مقدار كبير من السلطة بين يدي هذا الشخص الواحد. ومهما يكن من أمر، ينبغي أن يعيّن المدير استناداً إلى كفاءته وما ثبت من مهارته في تحقيق النتائج الجيدة أكثر منه استناداً إلى أسباب سياسية أو أسباب على صلة بالمنزلة الاجتماعية. ومن شأن هذا أن يعني أحياناً، معرفة بالمؤسسات التعاونية تفوق معرفة المجلس بها. بغية الإلقاء من هذه الخبرة، والحفاظ على سلطة المجلس في صنع القرار، لا بد، حتى في التعاونيات الصغيرة التي يديرها مدراء طوعيون، من محاولة وضع نظام يجري فيه تمثيل المدراء على مستوى جهاز صوغ السياسات، دون أن يشاركون في التصويت عليها.

العمل سوية لمصلحة الأعضاء

تنطوي الإدارة المهنية المحترفة على درجة من فقدان التوجيه من جانب الأعضاء، بوجه عام . لذا، ينبغي بوجه خاص، أن يشكل الأعضاء غالبية مجلس الإدارة، وأن يكونوا قادرين على وضع القواعد والخطوط التوجيهية التي يتبين على المدراء العمل بموجبها. وبطبيعة الحال على الشفافية، والمساءلة، والرقابة، من جانب الأعضاء، لا بد من أن تضع التعاونيات نظاماً لحسن الإدارة تتضمن الفصل بين السلطات؛ ومتداولة مكتوبة لأداب العمل التعاوني، للمديرين، والمجلس، والمدراء، بالإضافة إلى إجراءات واضحة للرصد والتقييم.

الخطوط التوجيهية الواضحة بخصوص السياسات. مجلس الإدارة هو الذي يحدد هذه الخطوط التوجيهية، التي ينبغي أن تضمن ل الإدارة التنفيذية درجة من حرية اتخاذ القرارات، وأن تسمح في الوقت نفسه، بمرافقة ملائمة، تجنيباً لإساءة استعمال السلطة. فعلى سبيل المثال، ينبغي عدم مشاركة رؤساء الهيئة التنفيذية في القرارات المتعلقة بأدائهم ومرتباتهم وشروط عملهم.

ينبغي ألا يتجاوز عقد خدمة المدراء التنفيذيين مدة تتراوح بين ثلاثة وخمس سنوات، كما ينبغي أن يتضمن فترة تجربة مناسبة. ويتعين على التعاونيات، أكثر من آلية منظمات أخرى، تعزيز الصراحة والشفافية، في المسائل التي تهمّ الأعضاء . ويشمل هذا تفاصيل عقود كبار الموظفين التنفيذيين والمديرين، وشروط المرتبات المدفوعة لهم مقابل أدائهم، ومتغيرات تسريحهم من الخدمة، أو آلية فوائد جوهرية أخرى.

سیاستات مجلس

ينافي حصر بعض القرارات بالمجلس أو بالمجلس والأعضاء سوية. وتنقلات مواضع هذه القرارات تبعاً لكل تعاونية على هذه، ولكنها تشمل بصورة عامة مواضع مثل: (ماخوندة يتصرف عن 188: 1995).
 Parnell

- التوصيات الموجهة للأعضاء بشأن إعادة النظر بقواعد التعاونية؛
 - التوصيات بشأن الأمور المالية التي تتطلب موافقة الأعضاء، بما فيها توزيع الأرباح/الفوائض، واسترداد الرساميل من الأعضاء وتخصيص الأسهم؛
 - القرارات التي يحصرها التشريع بالمجلس؛
 - الإجراءات الواجب اتخاذها بعد إعداد تقارير مدققى الحسابات؛
 - السياسة تجاه المنظمات التعاونية أو غيرها على الصعيد الاقليمي أو القطري أو غيرهما، والعلاقات مع هذه المنظمات؛
 - إعداد الاستراتيجيات والخطط طويلة الأجل؛
 - وضع ومتابعة سياسة التشغيل السنوية بشأن الدخول، والنفقات، أو النفقات الرأسمالية؛
 - الصفقات الخاصة بالأملاك والأراضي بما فيها الشراء والإيجار؛
 - الموافقة على كل البنود الهامة للنفقات الرأسمالية؛
 - جميع القرارات الهامة بشأن السياسات، وبشكل خاص بشأن التغييرات في هيكل الإدارة
 - طرق زيادة رأس المال
 - السياسات الخاصة بالعاملين والموظفين
 - فتح مراافق جديدة أو إغلاق المراافق القائمة
 - سياسة مكافآت أعضاء المجلس وكبار الموظفين التنفيذيين.
 - المشاريع الجديدة في مجال الأعمال والتخلص من بعض الأعمال؛
 - تعيين وإقالة كبار الموظفين التنفيذيين، أي المدير التنفيذي؛ وأمين المجلس أو أمين التعاونية، وغيرهم من كبار الموظفين التابعين مباشرة للمدير التنفيذي؛
 - اختيار وتعيين مدراه غير تنفيذيين من خارج التعاونية؛
 - الموافقة على نظم مرافق التشغيل ورصفها.

تمثيل العاملين والموظفين في المجلس

المستخدمون مؤهلون، في معظم التعاونيات لأن يصبحوا أعضاء، وبالتالي لأن يكونوا ممثلي في مجلس الإدارة. ويلخص القانون على تمثيلهم في حال إنشاء مجلس للمرأقة. وقد يحدث أن يتمتع المستخدمون بنفوذ في التعاونية يفوق نفوذ غالبية الأعضاء، إلى حد يصبح معه من الضروري صياغة إجراءات وقائية كالتالية:

- يتعرّن الأشخاص على عدد المديرين المعينين من بين المستخدمين الغالبيّة، في حال القصر عن الحضور في لجتماع المجالس على مبدأ التنصيب القانوني؛
 - جعل الاحتياطي غير قابل للتقاسم في نموذج "النادي التعاوني"؛
 - حصر التصويت بالمساهمين من الأعضاء الناشطين في التعاوني؛
 - تحديد لستّ اشتراط العضو الواحد بحد أقصى من مجموع الأسهم، كأن يكون ١٠ في المائة على سبيل المثال؛
 - ضمن أن يجري التصويت بشأن كل تغيير في النظام العام، على لسان قرارات تتخذها "غالبية ذات أهلية شرعية" من الأعضاء، كأن تكون ٧٥ في المائة، مثلاً من مجموع الأعضاء، وليس فقط من أصل الحاضرين في لجتماع التصويت.

سياسات تعيين الموظفين وترسيمهم في العمل

يتعين أن يبرهن أي موظف على شمله بالمهارات التقنية الضرورية للقيام بالعمل، كما هي محددة في توصيف المهام التي يقع عليه الأضطلاع بها. ويمكن تحديد القدرة على القيام بالعمل من قبل مراكز التقييم، أو بوساطة مقاربة أكثر اتساماً بالجانب النظري، تقوم على نوع من المقارنة والمطابقة بين مواصفات العمل والبيان الذي قدمه المرشح عن كفاءاته وأنشطته السابقة.

يقع على الأشخاص المرجعين كذلك، أن يبرهنو عن كفاءات إدارية، تتضمن قدرات على القيادة والتخطيط. وينبغي ألا يتم تعيينهم إلا بعد مقابلات انتقاء ولختارات.

العشور على المدراء الأكفاء

يتم انتقاء المدراء عادةً من نفس الوسط الذي يتم فيه اختيار موظفي الشركات التجارية، إذ أنه ليس من الشائع يوجد مدراء أعدوا خصيصاً للعمل في التعاونيات. وعلى لية حال، لا تختلف المهام الأساسية لإدارة مشاريع الأعمال في التعاونية عنها في شركة تجارية.

ينبغي ألا تستبعد التعاونيات فكرة توظيف النساء، أو اختيار أعضاء من الأقلية، في المناصب الإدارية. فمن شأن هذا أن يوفر طرقة جديدة للنظر إلى المشكلات، وتوفير الحافز لزميلات وزملاء آخرين. ولا يوجد ما يدفع منظمة في طريق الركود والجمود أكثر من تعاقب المدراء الذين تتشابه أنماط إدارتهم إلى حد بعيد. ويتوجّب أن تظل المعايير الأساسية في كل عملية تعيين متنبطة في قدرة الشخص على الإسهام بأفضل شكل ممكن في تحقيق الأهداف العامة للتعاونية.

ترقية الأعضاء وإعدادهم للمناصب الإدارية أو تعيين المدراء من الخارج ؟

يتسم اختيار المدير العام المناسب بأهمية قصوى. وقد لا يولي هذا الأمر، في حالات كثيرة، ما يستحق من الاهتمام. فمن السهل أحياناً، الانخداع في تعيين أعضاء من داخل التعاونية، لمجرد أنهم على معرفة بالأمور الداخلية، في حين يكونون محرومون من المهارات والقدرات اللازمة للانضباط بالمنصب. وقد يكون تجاهل الموارد البشرية الداخلية خطأً كذلك، لأن المدراء الجدد من الخارج، قد لا يحظون بقبول الأعضاء التعاونيين معهم. وبصورة عامة، ينبغي عدم ترقية شخص إلى منصب إداري رفيع دون مناقصة من الخارج، من منظور المؤهلات والكفاءات. فالمكافحة بالترقية على أساس ذاته جيد في الماضي، لا يضمن أداء ناجحاً في المنصب الجديد، ولا يعني أن الشخص الأفضل هو الذي جرى اختياره للمنصب.

المدراء الاحتماليون الذين تتعهد أكبر الآمال عليهم هم المدراء القادرون على إقامة توازن بين تعزيز روح الإبداع لدى الأفراد من العاملين، والارتقاء بالموارد البشرية، ووضع إطار من النظم الأساسية لتحقيق أهداف التعاونية. ويتوجّب التشديد على ذلك، في إجراءات الاختيار. وتتوقف قدرة المدير على ممارسة هذه القدرة خلال عمله اليومي، كما تتوقف إلى حد كبير، على فعالية المجلس في خلق الجو الصحيح لإدارة لا تعيقها الحواجز. ولنحاج مرهون، كذلك، بتغيير المدير للفرقوقات الأساسية في أهداف الإدارة بين التعاونية وأنماط الشركات الأخرى.

عندما يتم تعيين المدير، يتعين عليه المرور بفترة من التكيف والمهابية. وقد تشمل هذه المهابية مشاركةً منتظمة في جلسات المجلس، وإعداداً إضافياً في معهد تعافي أو في مؤسسة تدريبية أخرى. ويصبح المدير خلال مرحلة التكيف والمهابية هذه أكثر اطلاعاً على أهداف التعاونية، وعلى إجراءاتها في مجال الرصد والتقييم وعلى قواعدها. ولا بد للتعيين النهائي من مرحلة اختبارية تستغرق بين ستة أشهر وستة واحدة.

ويعود إلى المدير الإداري/أو كبير الموظفين التنفيذيين، أو المدير العام، وفقاً لبنيّة التعاونية، اختيار وتعيين أي موظف دون رتبته هو، ويكون تابعاً للمجلس مباشرةً. ورغم ذلك، ينبغي أن يحتفظ المجلس لنفسه بدور تحديد سلم المرتبات، وسياسات التشريع، والترويج، ورعاية صحة وأمن سائر المستخدمين.

تقييم الأداء ونظم المكافآت

يحدث كثيراً أن يطبق كبار المدراء معايير خاصة بهم لتقدير الأداء، يكونون قد اقتبسوها من منظمات أخرى، رغم كونها لا تناسب تعاونيتهم. ونادرًا ما تتوضع مؤشرات للأداء على صلة مباشرة بغرض التعاونية وأهدافها. فإذا كانت التعاونية تهدف إلى إمداد الأعضاء بما يحتاجون إليه من مدخلات، على سبيل المثال، ينبغي أن يكون المدراء على تحديد الحاجات، وإيجاد المصادر لتلبيتها، أكثر منه على عدد الوحدات المباعة من المدخلات، إذ أنه لا يفترض أن يكون المدراء باعة، بل المقصود هو أن يتضمنوا أفضل خدمة ممكنة للأعضاء ملكي التعاونية. ويتبعون منح المكافآت، على أساس الأداء، لتحقيق أهداف استراتيجية وتشغيلية. (انظر أساس الإدارة الاستراتيجية في الوحدة (٤) للوقوف على المزيد من التفاصيل). ويمكن توزيع هذه المؤشرات وتصنيفها، لكل مستوى من مستويات العاملين والموظفين. ويمكن القيام بذلك، على سبيل المثال، بوضع نموذج لتقدير الجدارة والاستحقاق، على أساس منح علامات للخبرة والإنجازات وما إلى ذلك. (يتضمن الملحق بهذه الوحدة مثالاً عن هذا النموذج).

ما هي المكافآت الملامنة الواقية بالمراد؟

ينبغي عدم اعتبار النهوض بأحوال الأعضاء نوعاً من المكافآت، على حسن أداء عمل ما. ويمكن للمكافآت، أن تتمثل في دفع مبالغ معينة، وفي بعض المزایا الإضافية، وزيادة المسؤولية، أو منح رتبة أعلى في السلم التراتبي. وربما تتمثل أكثر المكافآت أهمية في شعور الموظفين، والمدراء بالدرجة الأولى، بأن الأهداف التي يسعون لتحقيقها إنما تتوافق مع ملحوظاتهم الشخصية.

ويمكن أن تتوقف حواجز العذر على حسن الأداء على:

- معرفة ما هو متوقع منه، وأن تقييمه إنما يتم بناءً على تحقيق الإنجازات المتوقعة،
- تتمتع بالحرية الضرورية لإدارة العمل وفق أسلوبه الخاص، شريطة أن تضفي هذه الإدارة إلى النتائج المرجوة، وألا تتعارض مع المنظمة.
- انخراطه في كيان المنظمة كلها بصفة فرد من فريقها، عوضاً عن أن تناط به مهمة الإشراف على قطاع صغير منها.
- رؤيته في العمل الذي يؤديه نوعاً من التحدي الذي ينبغي أن يخرج منه بنجاح.
- شعوره بأنه يعامل كإنسان تتوافق له فرصة النضور المهني والتربيب.
- شعوره بفائدة ما يقوم به من عمل (ينبغي لمعظم التعاونيات أن تكون قادرة على توفير مثل هذا الشعور بشكل أفضل من توفر الشركات التجارية له).
- معرفته بأن ما يتحقق من إنجازات سيكون موضع تقدير وخاضعاً لتنقلي المكافآت.

مرونة نظم إدارة الموارد البشرية

يمكن لنظام إدارة غير مناسب أن يقتد المنظمة ويبتلاها بالجمود والتصالب، وأن يجعلها بطيئة التجاوب مع ما يستجد من ظروف، ومتقرّة إلى الإدارة النيرة. ومن جهة أخرى، تستطيع التعاونيات التي تتمتع بنظم إدارة تمكنها من مرنة التجاوب مع الظروف الخارجية المتغيرة، أن تزيد من قدرتها على خدمة مصالح أعضائها. (انظر Röpke 1992). وينتمي تصميم نظم الإدارة بأهمية حاسمة في تطور التعاونية في المستقبل، بل وفي مسألة وجودها أصلاً.

الجمع بين مرونة نظم الادارة وسلامة التوجيه

يمثل نظام الإثارة تبعاً للأهداف، لفضل المقاربات لجعل الأجهزة التي يكتوّنها الموظفون أجهزة تقسم بالإبداع والمرونة. وقد لا يكون وضوح الرؤية والأهداف التي يتلزم بها الموظفون كافياً بعد ذلك، إذ ينبغي تشكين الموظفين من القيام بعملهم كذلك. وبينما أن تنكّافل مستويات الكفاءة والمسؤولية، وأن تنتصر عمليات الإشراف والمراقبة على المجالات التي لا تكفي فيها عملية الرصد الذاتي.

لا ينطوي توسيع نطاق الاستقلال الذاتي، بغية زيادة المرونة والإبداع، على تنازل الإدارة أو تخليها عن مسؤولياتها، بل يعني هذا إباتحة مسؤولية اتخاذ القرارات بالذين يقع عليهم تنفيذها، الأمر الذي يمثل أفضل شكل لفعالية الإدارة.

المصاعب التي تتعرض لها الادارة الجيدة

قد يضطر المدراء أحياناً لاتخاذ قرارات لا تلائى الاستحسان، مثل خفض عدد الموظفين بسبب سوء الأداء، أو رغبة في زيادة الفعالية، أو إلغاء نفقات غير مجديّة. ومثل هذه القرارات أكثر صعوبة في التعاونيات منها في الشركات التجارية، لأن التعاونيات تتسم ، تارياً، بعلاقات النسانية أكثر الـزـامـهـةـ.

مثل هذه القرارات ينبغي اتخاذها بأكثر ما يكون من الاحتراز والدقّة. كما ينبغي، بشكل خاص، محاولة اطلاع المعنّيين على المشكلة في مرحلة مبكرة، إذ أنه من شأن التوسيع في تبادل الآراء، أن يحسن نوعية القرار النهائي، ويزيد من تفهم الأعضاء والأفراد الذين يذّرر القرار عليهم.

ومن شأن تعين مدراء أو منتخب مسؤولين يحجرون عن تخاذل الفرارات الصعبية، أن لا يؤدي إلى تحقق النتيجة المرجوة. فتعين ناس في مناصب هي لغير منهم ولا يستطيعون أن يأتوا ما تتطلبوه عليه من أعمال، لا يكون في صالح التعليمية ولا في صالح الأعضاء.

ملاحظات

